

وسلم حيث ذكرنا مبدأ عرفنا لما يعقد ذكره بعد المبدأ بالابتداء ما يصح
بكل من التحقيق والاضاف في التسمية مبدأ وهي حقيقة والحمد لله مبدأ
بالاضافة الى ما بعدها وحيداً اندفع القول بأن العمل بالروايتين معا
متعذر واما القول بأن الابتداء بالتسمية يحصل به الابتداء بالحمد اذ الحمد
العدد في علم ما ذكر في شرح المطالع يتحقق في ضمن التسمية فيكون الابتداء
حقيقين فلا يساعده رواية بالحمد لله اذ الظاهر ان المبدأ هنا
لفظها ويمكن ان يقال هذا التماثل ان لو كانت رواية الحمد التي ذكرها
بضم اللام ولم يثبت ذلك بل الظاهر انما بالكسر ولذا يقع الامتناع
بالجملة الفعلية مشدداً قال بعضهم قلت وبؤيده ان كتاب التوحيد
السيوطي الهرقلي لم يبدأ بل بقر الحمد مع انه امر ذو وبال عظيم وعلية
اعادة الحمد صريحاً للاحتياط وللتوكيد واجاب بعضهم بان البداية للذة
في الحديثين بمعنى التقديم قال في المغرب بدأ بالشئ اذا قدمه فعني الحديثين
كالهرقلي بالحمد تقدم عليه اسم الله فهو بتر وكل امر ذي بال لم يقدم عليه
الحمد لله فهو الخيزم واجيب ايضا بأنه يجوز ان يكون احدهما بالجملة
او بالنسبة او بالكتابة والاخر بالخرزنها او يكونان الجملة والخرزنها
شئين معا بالبال واعترض بان التسمية والتحديد المعتد بهما المستحق
حصولا لمن والبركة ما يكون عن قلبه صانراً ونوحه تام ولا يتيسر
التوجه التام الى الشئين الا من المجددين عن العارفين بالشيء
هذا وذكر بعض المحققين ان السؤال انما يريد هنا على ان الالحاد
صلاة يبدأ على ما هو المتبادر منهما ويمكن جعلها للاستهانة ولا
بشيء لا شئ في الاستعانة بالخرزها والادوية وهي تصدق وقوع الابتداء

بالشئ

بالشئ على وجه الجزئية وبذكره قبل الشرع في الشئ بله فضل
فيكون ان يجعل احدهما جزءاً من الشئ ويذكر الاخر قبله بدون فضل
فيكون ان الابتداء بالتسمية على وجه التعريف في الفعل المبدأ وبما
لا في ابتداءه فقط او او رده عليه ان الاستعانة او الالباس
لا يتحقق بدون تحقق ذلك الا هو فلو كان ان الاستعانة او الالباس
بالتسمية والاستعانة او الالباس بالتوحيد ذلك الابتداء لم يقع
ابتداء من متدافعين فلو بد من تأخر احدهما عن الاخر واليه الاخر
لا يكون شئ منه مقارناً للابتداء فلهذا سبغ اجوبة عن العارض
المستوفى بين احاديث الابدان والعارضين في الحقيقة ولو لم
العارضين يمكن بتجميع احدهما على الاخر كما هو شأن المتعارضين وهنا
سبغ حديث التسمية بتصد سير كما لله العظيم وكتب النبي صلى الله عليه
وسلم الى هرقلي وغيره على ما في الصحيح واستمر العرف العملي المتواتر
عن السلف قولاً وفعله على ذلك كما افاده ابن امير حاج في شرحه على
التحسين في تفسيره وهما بحث شريف وهما قد اوع المصنفون بقر
ان وصفه تعالى بالجملة حيان عن الايقام او اذ انه لا يقام من الاعراض
الغسائية المستحيلة عليه تعالى قال الامام الرازي اذا وصف الله تعالى
باهر ولم يصح وصفه به مجمل على غاية ذلك وما مله وهذه قاعدة في
كل مقام اه فوصفة فعل من الالوق اسم السبب والمذموم على سببه
او لا يزيد البعيد والتحقيق ان وصفه تعالى حقيقياً ولا يجوز فيه
وبما انه كما قال العارفين المصدق الجاهل الكوفي في كتابه فسد السبيل
والقال ان يقول الجملة التي هي من الاعراض الغسائية هي القائمة بنا